

51- صيغة دعوى بطلب وقف

الاعمال الجديدة

انه فى يوم الموافق /..... /.....
بناء على طلب السيد /..... المقيم
ومحله المختار مكتب الاستاذ /..... المحامى الكائن فى
انا محضر محكمة الجزئية قد انتقلت فى التاريخ
المذكور اعلاه واعلنت :
السيد /..... المقيم قسم
محافظة
مخاطبا مع /.....

وأعلنته بالآتى

بموجب (عقد بيع أو عقد إيجار أو إعلام شرعى) مؤرخ
...../...../..... (اشترى او ورث او استاجر) الطالب العقار الكائن فى
..... رقم ومنذ ذلك التاريخ والطالب يحوز العقار المشار
إليه حيازه كاملة وهادئه ومستقرة .. لم ينازعه فيها أحد .
إلا انه بتاريخ/...../..... فوجىء الطالب بالمعلن إليه يشرع
فى عمل الأمر الذى يجعل من فعل المعلن إليه تعديا
صارخا على حيازه الطالب للعقار مما أضطر معه الطالب إلى تحرير
المحضر رقم لسنة ادارى لاثبات الاعمال
الجديده التى يقوم بها المعلن اليه .

وحيث تنص المادة 962 من القانون المدنى على انه :

" 1- من حاز عقارا و أستمر حائزا له سنة كاملة وخشى لأسباب معقولة
التعرض له من جراء أعمال جديدة تهدد حيازته ، كان له أن يرفع
الأمر إلى القاضى طالبا وقف هذه الأعمال ، بشرط ألا تكون قد تمت و
لم ينقض عام على البدء فى العمل الذى يكون من شأنه أن يحدث
الضرر .

2- و للقاضى أن يمنع إستمرار الأعمال أو أن يأذن فى إستمرارها ، وفى كلتا
الحالتين يجوز للقاضى أن يأمر بتقديم كفالة مناسبة تكون فى حالة الحكم
بوقف الأعمال ضمانا لإصلاح الضرر الناشئ من هذا الوقف ، متى
تبين بحكم نهائى أن الإعتراض على أستمرارها كان على غير أساس ،
وتكون فى حالة الحكم بإستمرار الأعمال ضمانا لإزالة هذه الأعمال
كلها أو بعضها إصلاحا للضرر الذى يصيب الحائز إذا حصل على حكم
نهائى فى مصلحته . "

وتنص المادة 45 من قانون المرافعات على انه:

المو

دعوى

الاع

كطلب

و تحد

وكيل الط

الم

" يندب فى مقر المحكمة الابتدائية قاض من قضاتها ليحكم بصفة مؤقتة ومع عدم المساس بالحق فى المسائل المستعجلة التى يخشى عليها من فوات الوقت
.....الخ " **الأمر الذى يحق معه للطالب إقامة الدعوى الماثلة بطلب وقف الأعمال الجديدة .**

بناء عليه

انا المحضر سالف الذكر قد انتقلت فى التاريخ المذكور اعلاه الى حيث المعلن اليه وسلمته صورة من هذا الاعلان وكلفته بالحضور امام محكمة للامور المستعجلة الكائن مقرها فى امام الدائرة () وذلك بجلستها العلنية التى ستعقد فى تمام الساعة التاسعة وما بعدها من صباح يوم الموافق/...../..... وذلك لىسمع الحكم بصفه مستعجله
بايقاف الاعمال الجديده المبينه بصورة محضر اثبات الحاله المرفق بحافضة المستندات المقدمه من الطالب والمبينه بصدر هذه الصحيفه
والزام المعلن اليه بالمصروفات ومقابل اتعاب المحاماه ,مع حفظ كافة الحقوق القانونية الأخرى للطالب .
ولاجل /

السند القانونى: المادة (962) من القانون المدنى والماده (45) من قانون المرافعات